

النساء
النصف
المجتمع



Women
are half of
society



٢٠١٤



www.mosd.gov.om

المادة ١ تعريف التمييز

أي عمل يمنع أو يستثني أو يحد من حرية المرأة في الاستمتاع بحقوق متساوية على أساس جنسها. وهذا يعني أن إتخاذ القرارات على أساس جنس أحد الأفراد يعد عملاً غير قانوني. وفي التوظيف، تشتمل هذه القرارات على الترقيات والإجازات والامتيازات. وفي التعليم، تشتمل هذه القرارات على القرارات المرتبطة بعمليات القبول والتصنيف. وينبغي أن ترتبط القرارات الخاصة بالتوظيف بمعايير اختيار الوظيفة. ويحظر وضع افتراضات بأن الرجال أو النساء يعتبرون مناسبين بشكل أفضل لنوع معين من الوظائف.

وفي السلطنة:

ينص النظام الأساسي للدولة في المادة (١٧) على أن: المواطنون جميعهم سواسية أمام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو المذهب أو الموطن أو المركز الاجتماعي.



متساويان في المعاملة أمام القانون

المادة ٢ التزام الدولة بالقضاء على التمييز

يتعين على الحكومة تمرير قوانين مناسبة لإدانة التمييز على أساس الجنس في جميع أشكاله وتعزيز المساواة. الحكومة لديها التزام باتخاذ تدابير وتعزيز القوانين التي تقضي على التمييز على أساس الجنس. وينطبق القانون على مجالات التوظيف والتعليم والتسهيلات والخدمات والأهلية للتصويت والانتخاب أو التعيين في هيئات استشارية وأنشطة الحكومة.

ويمكن للأشخاص الذين يتعرضون لتمييز على الرغم من القوانين المناهضة للتمييز إصدار شكوى لدى المحكمة القانونية المختصة. وسوف يتعين على المحكمة بعد ذلك التحقيق في الشكوى واتخاذ خطوات إضافية.

في سلطنة عُمان:

السلطنة لديها لجنة وطنية لحقوق الإنسان تحمي حقوق المرأة وتعزز من قوانين مكافحة الإتجار بالبشر في الدولة.



اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٩، تعد وثيقة دولية لحقوق المرأة؛ حيث تحدد ما يشكل تمييزاً ضد المرأة وتضع جدول أعمال للعمل الوطني من أجل إنهاء هذا التمييز. وحكومة السلطنة موقعة على هذه الاتفاقية ولديها المسؤولية القانونية للوصول إلى إطار عمل لتنفيذ القواعد المتساوية للمرأة. وقد سنت الحكومة قوانين من أجل:

ضمان حصول المرأة على المساواة والحماية اللازمة بموجب القانون.
تفعيل عملية تحقيق المساواة للمرأة.
تعزيز المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة.

وقد أقرت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ١٦ مادة تساعد على تقليل التمييز على أساس الجنس وتمكين المرأة.



ضمان تطور المرأة وتقدمها

ينبغي على الحكومة اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التطور والتقدم الكامل والعاقل للمرأة.

وينبغي على الحكومة أن تجعل المساواة بين الجنسين جزءاً مهماً من جهودها الرامية لتحسين المجتمع. وينبغي أن تستغل التدابير الاقتصادية والقانونية والإدارية والرأي العام والتدابير الأخرى لضمان استمتاع المرأة بحقوق متساوية فيما يتعلق بالحقوق السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والحياة الأسرية. ومن أجل تعزيز تطور المرأة بشكل مستمر، ينبغي على الحكومة بذل الجهود لتحسين نظامها القانوني وصياغة وتنفيذ برامج تتعلق بتمكين المرأة وزيادة دخلها المادي ورفع وعيها الاجتماعي.

وفي سلطنة عُمان:

يوجد تمثيل نسائي في جميع المجالات السياسية. ولا يوجد تمييز في التشريعات الجزائية أو قوانين العمل أو الإجراءات المدنية ضد المرأة.



الأدوار النمطية على أساس الجنس

ينبغي على جميع الدول اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية بهدف تحقيق القضاء على التمييز والعادات العرفية والممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية أو تفوق أحد الجنسين.

تقتصر الأدوار النمطية للنساء غالباً على الولادة ورعاية الأطفال والبقاء في المنزل. ويساعد التصوير المتسق للنساء على أنهن شخصيات مهنيات ولديهن مهن مختلفة في العديد من الميادين في قبول المجتمع لعمل النساء في هذه الأدوار.

في سلطنة عُمان:

ينص القانون العُماني على أن رب الأسرة هو الشخص العائل للأسرة - سواء أكان رجلاً أم امرأة. وتم إزالة كل تكريس للأدوار النمطية للجنسين في المناهج التعليمية العُمانية (ولا تقيد قوانين العمل أي مشاركة للمرأة). وبالإضافة إلى ذلك، يحظر القانون الإساءة داخل الأسرة، وتجري حالياً العديد من الأبحاث للعثور على آليات مؤسسية لدعم النساء والأطفال الذين يتعرضون للعنف.



السياسات التي يتم تبنيها لتعجيل تدابير المساواة بين الرجل والمرأة

تسمح للدول بتبني تدابير مؤقتة تهدف إلى تعجيل المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة - ولكن، هذه السياسات سيتم وقفها عندما تتحقق.

وسوف تسهم هذه التدابير على توفير المزيد من الوظائف بالنسبة للنساء من خلال توفير التوظيف والتدريب وتنمية روح المبادرة وتحسين عملية الدخول إلى سوق العمل والمساواة في الفرص.

وفي سلطنة عُمان:

إن السياسات المتبعة في السلطنة لتسريع إجراءات المساواة بين المرأة والرجل سبقت انضمام السلطنة إلى هذه الاتفاقية: إلا أن الانضمام إلى الاتفاقية قد وجه أنظار اللجنة الوطنية لمتابعة الاتفاقية إلى إجراءات إضافية معززة والتي تحكف على دراستها تمهيدا لاعتمادها كسياسات وطنية.



التدابير اللازمة لمكافحة استغلال المرأة

ينبغي أن تتخذ الدول الأطراف التدابير التشريعية لمكافحة أشكال الإتجار بالمرأة، وأن تتخذ التدابير المناسبة للحيلولة دون استغلالها في الدعارة كمصدر لكسب الرزق.

الإتجار بالمرأة يمثل إنتهاكاً لحقوقها التي يمكن تناولها فقط من خلال توجه منسق ومتعدد التخصصات يشمل جميع الجهات المعنية.

في سلطنة عُمان:

تحرص الحكومة على تطبيق ما جاء في التشريعات والاتفاقيات الموقعة من قبلها وتفرض العقوبات التي نص عليها قانون مكافحة الاتجار بالبشر تكفل التشريعات العمانية حماية الإنسان دون تمييز بين النساء والرجال، بما في ذلك حمايته من الاستغلال والاتجار لا سيما النساء والأطفال.




المشاركة في الحياة السياسية والعامّة

ينبغي أن تتخذ الدول التدابير المناسبة لضمان مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامّة على قدم المساواة مع الرجل، وأن تمنح المرأة حق التصويت في جميع الانتخابات. وينبغي أن تقوم الحكومة بتمكين المرأة للمشاركة في الحياة السياسية والعامّة على قدم المساواة مع الرجل من خلال مجموعة إجراءات تتضمن التعليم والدعم القانوني والتوعية الاجتماعية.

وفي سلطنة عُمان:

تتمتع المرأة بحق الترشح والتصويت في الانتخابات مثل انتخابات مجلس الشورى والمجالس البلدية. ويمتلك جميع المواطنين فوق سن الحادية والعشرين (٢١) حق المشاركة العامة. ولقد تطورت نسبة مشاركة المرأة في التصويت لانتخابات مجلس الشورى منذ عام ١٩٩٧م حيث شكلت النساء حوالي ١١٪ من اللذين أدلوا بأصواتهم في تلك الفترة في حين ارتفعت النسبة في عام ٢٠٠٧م إلى ما يزيد عن ٤٠٪ من إجمالي اللذين أدلوا بأصواتهم.



الجنسية

تمنح المرأة حقاً مساوياً للرجل فيما يتعلق باكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها، وضمان عدم إلغائها جنسيتها أو تغييرها بمجرد زواجها من شخص أجنبي، ومعاملة المرأة معاملة متساوية مع الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها.

وفي سلطنة عُمان:

بموجب المادة (١٧) من قانون تنظيم الجنسية العُمانية، لا يوجد أي تمييز بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بمسألة المواطنة، فكل من ولد في عُمان أو خارجها من أبٍ عُماني فهو عُماني سواء أكان أنثى أم ذكر ولا تفقد المرأة جنسيتها إذا تزوجت من أجنبي إلا إذا اختارت ذلك ويكون لديها الحق في استعادة الجنسية العُمانية عند إنهاء زواجها ويمتلك الأزواج الرجال والنساء الحق في الحصول على الجنسية العُمانية بعد مرور عشر سنوات من الزواج واستيفاء الشروط المطلوبة.



التمثيل والمشاركة على المستوى الدولي

تكفل مشاركة المرأة في تمثيل حكومتها على المستوى الدولي.

ويقتضي هذا أن تتخذ الدولة جميع التدابير المناسبة لضمان توفير الفرص بالنسبة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز، لتمثيل حكومتها على المستوى الدولي والمشاركة في عمل المؤسسات الدولية.

وفي سلطنة عُمان:

تعمل حكومة السلطنة على زيادة عدد النساء في مواقع صنع القرار على جميع المستويات وفي جميع القطاعات وتمثل المرأة السلطنة في العديد من المحافل والمؤسسات الدولية، مثل مندوبة السلطنة لدى منظمة الأمم المتحدة والعديد من هيئات الأمم المتحدة. وتتمتع السفيرات العُمانية بجميع الامتيازات الممنوحة للرجل فيما يتعلق بمرافقة الزوج والأبناء.



التعليم

منح التعليم للمرأة على قدم المساواة مع الرجال والقضاء على الأدوار النمطية على أساس الجنس مهنيًا واجتماعيًا في كل من الكتب والبرامج المدرسية.

منح المرأة فرصة متساوية مع الرجل للاستفادة من المنح التعليمية وبرامج التعليم المستمر، مع توفير فرص متساوية مع الرجل في المشاركة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية، والوصول إلى معلومات تربوية محددة لضمان صحة الأسرة ورفاهها.

وفي سلطنة عُمان:

بلغت نسبة الفتيات العُمائيات المسجلات في جميع مستويات التعليم ٤٨٪. وقد تم مراجعة المنهج لتقديم الذكور والإناث بطريقة أكثر إتزانًا. وتم توعية المدرسين بضرورة عدم تقديم قالب نمطي لأدوار الجنسين في تدريسهم. كما تمتلك المرأة العُمانية فرصاً متساوية في مجال الرياضة والتربية البدنية.



العمل

الحق في الحصول على نفس فرص العمل بما في ذلك تطبيق نفس معايير الاختيار.

تكفل معايير ومبادئ حقوق الإنسان المساواة الشاملة للمرأة في جميع جوانب الحياة. وتمتلك المرأة الحق في الحصول على أجر مساوٍ للرجل وحقها في الحصول على الإجازات و التوقيع على عقود دائمة والتمتع ببيئات عمل آمنة وغير خطيرة.

وفي سلطنة عُمان:

لم يميز قانونا العمل والخدمة المدنية بين الجنسين بشأن التوظيف أو الترقية أو النقل أو الندب أو الإعارة ولا يوجد تمييز إلا بالكفاءة ويمنع فصل الموظفين بسبب الحصول على إجازة الحمل أو الولادة أو بسبب الزواج كما حظر قانون العمل تشغيل النساء في الأعمال الضارة صحياً أو الأعمال الشاقة.

المساواة في الامتيازات
الاجتماعية
والاقتصادية

اتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على التمييز في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية لكي تكفل لها حقوق متساوية مثل الحصول على القروض المصرفية والرهون العقارية وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي وحق المشاركة في الألعاب الرياضية والأنشطة الترويحية والحياة الثقافية بجميع جوانبها.

وفي سلطنة عُمان:

يعتبر مواطنو السلطنة متساوون فيما يتعلق بالرفاهة الاجتماعية، حيث يتم منح موظفي الحكومة بدلات محددة وفقاً لدرجاتهم الوظيفية. ويتمتع كل من المرأة والرجل بالمساواة في الأهلية للحصول على القروض المصرفية والائتمان المالي ويحق للمرأة العُمانية تكوين جمعيات نسائية.

المساواة في
الرعاية الصحية

اتخاذ جميع التدابير للقضاء على التمييز ضد المرأة في مجال الرعاية الصحية لضمان وصولها إلى جميع الخدمات بما في ذلك تنظيم الأسرة.

كما تطالب بتوفير الخدمات الصحية المناسبة للمرأة فيما يتعلق بالحمل والولادة وفترة ما بعد الولادة، مع ضرورة توفير هذه الخدمات للمرأة مجاناً إذا دعت الضرورة لذلك، كما يجب أن تحصل على التغذية الكافية أثناء الحمل والرضاعة.

وفي سلطنة عُمان:

تستفيد النساء من جميع خدمات الرعاية الصحية التي تقدمها الدولة، مع تقديم خدمات خاصة للنساء والأطفال. وتمثل النساء نسبة ٥٧% من موظفي وزارة الصحة.



المرأة الريفية

ينبغي النظر بعين الاعتبار إلى المشاكل التي تواجهها المرأة الريفية، والأدوار الهامة التي تؤديها في تأمين أسباب البقاء اقتصادياً لأسرتها - وينبغي ضمان حقها في المشاركة في التخطيط الإنمائي والوصول إلى التسهيلات.

تقدم المرأة الريفية مساهمات جوهرية للاقتصاد الريفي في جميع الدول النامية. ويضمن تمكين المرأة الريفية تحقيق مستقبل أفضل لأبنائها والمجتمع ككل.

وفي سلطنة عُمان:

تستهدف السياسات والبرامج الوطنية المرأة الريفية من خلال جمعيات المرأة، وتقدم الدولة مخصصات مالية محددة لهذا الأمر. وتمتلك المرأة الريفية إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية وتنظيم الأسرة بما في ذلك المحاضرات التوعوية. وهناك عدد من البرامج التوجيهية التي تستهدف تعليم وتدريب المرأة الريفية.




ساند المرأة



المادة ١٥ المساواة أمام القانون والمساواة في الشؤون المدنية

يجب أن تمتلك المرأة والرجل حقوقاً متساوية في المحاكم والعقود المدنية. ويجب أن يمتلكا الحق في اختيار مقر إقامتهما.



يضمن العنصر الأساسي لتمكين المرأة في المساواة أمام القانون. وينبغي اتخاذ التدابير المناسبة لتعديل أو إلغاء القوانين واللوائح التي تشكل تمييزاً ضد المرأة.

وفي سلطنة عُمان:

المرأة والرجل متساويان أمام القانون ويمتلكان جميعاً نفس الحريات. ولا يميز القانون في حق المشاركة في المناصب القضائية، والملكية العامة متاحة لكلا الجنسين، وتمتلك المرأة الحق في استغلال أموالها المكتسبة بأي طريقة دون الحصول على موافقة زوجها.

المادة ١٦ المساواة في الزواج وقانون الأسرة

القضاء على التمييز ضد المرأة في جميع المسائل المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية. وعلى وجه الخصوص، يجب أن تمتلك المرأة نفس الحق في اختيار الزوج وعدد الأبناء ونفس الحقوق والمسؤوليات خلال الزواج وعند فسخه.

وفي سلطنة عُمان:

تمتلك النساء العُمانية الحق في اختيار أزواجهن بحرية؛ حيث لا يصبح أي زواج قانونياً بدون الحصول على موافقة المرأة. ويعتبر المهر حق من حقوقها. ورغم أن الطلاق يكون غالباً في يد الزوج إلا أن هناك ٨ أسباب قانونية تميز للمرأة السعي لطلب الطلاق. وتمنح الوصاية على الأبناء للأم، وتنتقل بعد ذلك إلى الأب؛ كما تمتلك المرأة الحق في الاحتفاظ بلقب أسرتها.

